

Distr.: Limited
7 December 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الثانية

البند ٥٢ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال

القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول

أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة

العالمي للتنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، ستيفانو توسكانو (سويسرا) استناداً إلى
مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/60/L.20

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن
٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،
و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٣/٥٧ المؤرخ
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٧٠/٥٧ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على التوالي، و ٢١٨/٥٨ المؤرخ
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٢٧/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٤،



وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١)، وجدول أعمال القرن ٢١^(٢)، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤)، وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٥)، وكذلك إلى توافق آراء مونتييري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٦)،

وإذ تؤكد من جديد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والأغراض المحددة زمنيا، وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٧)، والتي أُعيد تأكيدها في البيان الختامي للقمة العالمية ٢٠٠٥^(٨)،

وإذ تشير إلى نتائج القمة العالمية لعام ٢٠٠٥،

وإذ تؤكد من جديد القرارات المتخذة في الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا استمرار الحاجة إلى كفالة تحقيق توازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة باعتبارها ركائز مترابطة ومتداعمة للتنمية المستدامة،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د/١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) انظر القرار ٢/٥٥.

(٨) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تكرر التأكيد أن اللجنة هي الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن التنمية في منظومة الأمم المتحدة، وأنها تستخدم كمحفل للنظر في القضايا ذات الصلة بتحقيق التكامل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد مجدداً على أن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية تمثل أهدافاً علياً ومتطلبات أساسية للتنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بأن الإدارة الرشيدة داخل كل بلد وعلى الصعيد الدولي ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلّم أيضاً بأن القضاء على الفقر هو أعظم تحد عالمي يواجهه العالم اليوم وأنه ضرورة لا غنى عنها لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، وأنه رغم أن كل بلد هو المسؤول أساساً عن تحقيق تنميته المستدامة والقضاء على الفقر، وأنه ليس من قبيل المغالاة تأكيد دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وأنه يلزم اتخاذ تدابير متضافرة وملموسة على جميع الصعد لتمكين البلدان النامية من القضاء على الفقر وتحقيق تنميتها المستدامة من حيث علاقتها بالأهداف المتفق عليها دولياً فيما يتصل بالفقر، بما في ذلك الأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، والنتائج ذات الصلة التي تسفر عنها مؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى وإعلان الألفية،

وإذ تشير إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الثالثة عشرة^(٩)، بتكريس يوم واحد من دورتها الاستعراضية لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٠)، مع التركيز على مجموعة مواضيع ذلك العام، وعلى التطورات المستجدة فيما يتعلق بالجهود الإنمائية للدول الجزرية الصغيرة النامية، باستخدام الطرائق المتاحة،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار اللجنة أن تطلب إلى أمانة اللجنة تحديث خيارات السياسة العامة والتدابير العملية الواردة في موجز الرئيس للمناقشة التفاعلية التي دارت في الاجتماع

(٩) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٩ (E/2005/29)، الفصل الأول، الجزء جيم، القرار ١/١٣، الفقرة ٧.

(١٠) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

الحكومي الدولي التحضيري، على نحو منظم، لجعلها وثيقة نابضة بالحياة، ووضع أدوات على شبكة الإنترنت لنشر المعلومات عن التنفيذ وأفضل الممارسات،

وإذ تتطلع إلى الدورات المقبلة من برنامج عمل اللجنة، كما اعتمده في دورتها الحادية عشرة، وإلى مساهمات هذه الدورات في مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

١ - **تخطط علما** بتقرير الأمين العام عن الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(١١)؛

٢ - **تشير** إلى أن لجنة التنمية المستدامة اتخذت في دورتها الثالثة عشرة قرارات في مجال السياسات العامة تتعلق بالخيارات والتدابير العملية الرامية إلى إسراع وتيرة التنفيذ في مجالات المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية^(١٢)؛

٣ - **تكرر التأكيد** أن التنمية المستدامة عنصر رئيسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، ولا سيما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٧) وفي خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٥)؛

٤ - **تهيب** بالحكومات، وجميع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية، ومرفق البيئة العالمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، فضلاً عن المجموعات الرئيسية، أن تتخذ، كل وفقاً لولايته الخاصة، إجراءات لكفالة فعالية تنفيذ ومتابعة الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنياً المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وتشجيعها على الإبلاغ عن التقدم الملموس المحرز في هذا الصدد؛

٥ - **تدعو** إلى التنفيذ الفعال للالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنياً المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، إلى أعمال الأحكام المتصلة بوسائل التنفيذ، على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

(١١) A/60/261 و Corr.1.

(١٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٩ (E/2005/29)، الفصل الأول، الجزء جيم، القرار ١/١٣.

٦ - تشجع الحكومات على المشاركة في الدورة الرابعة عشرة للجنة، على المستوى المناسب، بممثلين، بمن فيهم وزراء، من الإدارات والمنظمات المختصة العاملة في مجالات تسخير الطاقة لأغراض التنمية المستدامة والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ، والتمويل؛

٧ - تشير إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة^(١٣) بأن تدعو اللجان الإقليمية إلى النظر في تنظيم اجتماعات إقليمية للتنفيذ، بالتعاون مع أمانة اللجنة، من أجل الإسهام في عمل اللجنة، وترحب في هذا الصدد بالأنشطة التي تضطلع بها اللجان الإقليمية وأمانة اللجنة لتنظيم اجتماعات التنفيذ تحضيراً للدورة الرابعة عشرة للجنة، وتتطلع إلى مساهماتها، بناء على المناقشات الدائرة في اجتماعات التنفيذ الحكومية الدولية الإقليمية للتحضير للدورة الرابعة عشرة؛

٨ - تشير أيضاً إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة^(١٤) بأن تيسر الأنشطة التي تنظم خلال اجتماعات اللجنة المشاركة المتوازنة للمشاركين من جميع المناطق وتحقيق التوازن بين الجنسين؛

٩ - تدعو البلدان المانحة إلى النظر في دعم مشاركة خبراء من البلدان النامية في مجالات تسخير الطاقة لأغراض التنمية المستدامة، والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ، في الدورة الرابعة عشرة للجنة؛

١٠ - تؤكد من جديد على تعزيز تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(١٥) بما في ذلك من خلال تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية، وكذلك برامج بناء القدرات، وخاصة للبلدان النامية؛

١١ - تؤكد من جديد أيضاً على تعزيز مساهمة المجتمع المدني وأصحاب المصالح ذوي الصلة الآخرين وإشراكهم بالفعل في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وعلى تعزيز الشفافية ومشاركة الجمهور على نطاق واسع؛

١٢ - تؤكد من جديد كذلك على تعزيز مسؤولية الشركات ومسؤوليتها على النحو الذي توخته خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

(١٣) المرجع نفسه، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الجزء ألف، مشروع القرار الأول، المعنون "برنامج العمل المقبل للجنة التنمية المستدامة وتنظيم أعمالها وطرائق عملها في المستقبل"، الفقرة ٣ (أ)، مشروع القرار الأول، الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في وقت لاحق بوصفه القرار ٦١/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣.

(١٤) المرجع نفسه، الفقرة ٢ (ي).

- ١٣ - **تؤكد من جديد** على تعزيز تنمية المؤسسات الصغيرة والصغيرة جدا والمتوسطة، بما في ذلك عن طريق التدريب والتعليم وتعزيز المهارات، مع التركيز بوجه خاص على الصناعة الزراعية بوصفها سبيلا لكسب العيش في المجتمعات الريفية؛
- ١٤ - **تطلب** إلى أمانة اللجنة أن تتخذ ترتيبات لتيسير التمثيل المتوازن في المجموعات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في دورة اللجنة؛
- ١٥ - **تطلب أيضا** إلى أمانة اللجنة أن تنسق مشاركة المجموعات الرئيسية ذات الصلة في المناقشات التي ستجري في الدورة الرابعة عشرة للجنة؛
- ١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق التقارير التي يقدمها إلى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة بشأن حالة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣)، وخطه جوهانسبرغ للتنفيذ، وعلى أساس الإسهامات المناسبة المقدمة من جميع المستويات، بتقديم تقارير مواضيعية عن المجموعة المواضيعية للمسائل التي ستتناولها الدورة الرابعة عشرة للجنة، استنادا إلى القرارات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الحادية عشرة؛
- ١٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى دورة اللجنة المخصصة للاستعراض، يتناول التقدم المحرز في مجال التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك توصيات عن كيفية تعزيز تنفيذها، مع التركيز على المجموعة المواضيعية لتلك السنة؛
- ١٨ - **تشجع** الحكومات والمنظمات على كافة المستويات، فضلا عن المجموعات الرئيسية، بما في ذلك الأوساط العلمية والتربوية، على اتخاذ مبادرات مثمرة والاضطلاع بأنشطة تركز على النتائج لدعم أعمال اللجنة وتعزيز وتيسير تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطه جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك من خلال اتخاذ مبادرات شراكة طوعية فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
- ١٩ - **تلاحظ** انعقاد الاجتماع الدولي الثاني للخبراء بشأن إطار السنوات العشر لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، في سان خوزيه، كوستاريكا، في الفترة من ٥ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥^(١٥)؛

(١٥) تقرير الاجتماع الدولي الثاني للخبراء، ويمكن الاطلاع عليه في الموقع <http://www.un.org/esa/sustdev/sdissues/consumption/marrakech/costaricareport.pdf>

٢٠ - تلاحظ أيضا الأعمال التي تمت بالتعاون بين الوكالات والتنسيق في إطار متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريرا عن الإجراءات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة في المجالات المواضيعية التي تناولها اللجنة خلال دورتها الحالية التي مدتها سنتان، بغية تسهيل النظر بصورة متعمقة في التعاون والتنسيق بين الوكالات على نطاق المنظومة في المجالات المواضيعية ذات الصلة، وفقا للولايات المتفقة عليها ضمن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

٢١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تلك الدورة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.